



تعميم رقم ( 16 ) لسنة 2019م

بشأن

محاوَر سياسة العودة للمدارس الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (8/2) لسنة 2018م

إلى كافة الوزارات والجهات الاتحادية  
المحترمين  
تحية طيبة وبعد،

تهديكم الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية أطيب التحيات متمنية لكم مزيداً من التقدم والازدهار. وبالاستناد لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم ( 8/2 ) لسنة 2018م بشأن سياسة العودة للمدارس والصادر بناء على توصية من وزارة الدولة للسعادة وجودة الحياة، والذي يضم ثلاثة محاور من شأنها ان تساهم في رفع مستويات السعادة وجودة الحياة في المجتمع وبيئة العمل وتعزيز العلاقات الاجتماعية وتوطيدها. وعليه فان الهيئة لغايات تمكين الوزارات والجهات الاتحادية من الاستفادة من تلك المرونة فانة يسرها ان تعمم مضمون تلك المحاور وفق التالي:

**المحور الأول . اليوم الدراسي الأول (المرحلة الابتدائية فما فوق):**

1. يمنح الموظف اذن تأخير صباحي او انصراف مبكر في اليوم الدراسي الأول من العام الدراسي الجديد لاصطحاب أبنائه من والى المدرسة او المنزل.
2. لا تزيد مدة اذن التأخير الصباحي او الانصراف المبكر عن اجمالي ثلاث ساعات في اليوم الدراسي الأول.
3. يراعى اختلاف أيام بداية الدراسة حسب المنهج المحدد للمدرسة من الجهات المختصة
4. تمنح اذونات التأخير والانصراف المبكر وفقاً للأنظمة المعمول بها في الجهة وبموافقة المدير المباشر.

**المحور الثاني . الدوام المرن في الأسبوع الأول لرعاية أطفال الحضانة ورياض الأطفال:**

1. يمنح الموظف عن كامل أيام الأسبوع الأول من العام الدراسي الجديد اذن تأخير صباحي او انصراف مبكر لاصطحاب أبنائه من والى الحضانة او المنزل.
2. لا تزيد مدة اذن التأخير الصباحي او الانصراف المبكر عن اجمالي ثلاث ساعات في كل أيام الأسبوع الأول.
3. يراعى اختلاف أيام بداية الدراسة حسب المنهج المحدد للحضانة او الروضة من الجهات المختصة.
4. تمنح اذونات التأخير والانصراف المبكر وفقاً للأنظمة المعمول بها في الجهة وبموافقة المدير المباشر.



هيئة اتحادية | Federal Authority



### المحور الثالث . الدوام المرن في مناسبات وظروف أخرى متعلقة بالعام الدراسي:

تصدر الجهات الاتحادية في الدولة الأنظمة الداخلية اللازم لتمكين موظفيها من دعم أبنائهم الطلبة في الجوانب الآتية بما لا يخل بسير العمل في الجهة ولا يتعارض مع قانون الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية.

1. يجوز منح الموظف اذنا لمدة لا تزيد عن ثلاث ساعات لحضور اجتماعات اولياء الأمور في مدارس أبنائهم تفعيلاً للائحة مجالس اوليا الأمور.

2. يجوز منح الموظف اذنا لمدة لا تزيد عن ثلاث ساعات لحضور مناسبات التخرج والمناسبات والأنشطة الخاصة بالأبناء.

علماً بأن الهيئة على أتم الاستعداد لتقديم أي دعم أو مساعدة للوزارات والجهات الاتحادية في كل ما يتعلق بتطبيق المحاور المذكورة اعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

د. عبد الرحمن عبد المنان العور

مدير عام

الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية



صدر بتاريخ: 2019/08/25